



**ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في
قضاء الفلوجة ومركز المحافظة
(أسبابها وطرق معالجتها)**

د. محمد إبراهيم عبد المجيد الشاهر
كلية العلوم الإسلامية - جامعة الفلوجة



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على رسوله الأمين محمد بن عبد الله خاتم النبيين، وسيد الأولين والآخرين وعلى أصحابه الطاهرين والتابعين لهم بخير إلى يوم الدين .

أما بعد:

مما لا شك فيه ان ظاهرة الطلاق من الظواهر التي ابتلي بها مجتمعنا للأسف ؛ لأنها السبب الجوهرى والرئيس لهدم المجتمع والامة وتشتيت افراده، وكانت محافظة الانبار من اكثر المحافظات العراقية تماسكا اسريا، فكان الطلاق يحدث بها بنسب قليلة جدا، ولكن في عصرنا هذا تغيرت قيم واخلاق المجتمع، مما ادى الى ارتفاع معدلات الطلاق، لهذا السبب ارتأيت ان ابحث في هذه الظاهرة، وبعد التوكل على الله سبحانه وتعالى قمت بتقسيم البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة، تناولت في المبحث الاول تعريف الطلاق، ومشروعيته وحكمه وحكمته، وسبب جعل الطلاق بيد الرجل، وأنواع الطلاق، اما المبحث الثاني فتكلمت فيه عن اسباب الطلاق، وطرق معالجتها .

واخيرا لا يفوتني أن اقدم شكري لمحكمتي الرمادي والفلوجة، ولجنتي الفتوى والطلاق في الرمادي والفلوجة على ما قدماه لي من تسهيلات ومساعدة في اكمال بحثي هذا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا .

المبحث الأول مفهوم الطلاق

في هذا المبحث سأتناول تعريف الطلاق، ومشروعيته وحكمه وحكمته، وسبب جعل الطلاق بيد الرجل، وأقسام الطلاق .

تعريف الطلاق لغة واصطلاحاً:

الطلاق لغة: اسم بمعنى (التطليق) كالسلام بمعنى التسليم، ويدل على الحل والانحلال، ومنه: (أَطَلَقْتُ) الأسيرَ إذا حَلَلْتِ إِسَارَهُ وَخَلَيْتِ عَنْهُ وَ(أَطَلَقْتُ) الناقةَ من العقال فطَلَقْتُ، ويقال بغير طلق، ناقة طلق، أي غير مقيد، وَحُبَسَ فلان في السجن طُلُقًا، أي بغير قيد، وطلقت المرأة من زوجها: تحللت من قيد الزواج، وخرجت من عصمته^(١).

الطلاق اصطلاحاً: سأذكر هنا تعريف الطلاق عند الفقهاء كل على حدة :
عرفه الحنفية: إزالة النكاح الذي هو قيد معنى، أو هو رفع القيد الثابت شرعاً

(١) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب: أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز: مكتبة أسامة بن زيد - حلب - الطبعة الأولى، ١٩٧٩ - تحقيق: محمود فاخوري و عبد الحميد مختار - عدد الأجزاء: ٢ : ٢ / ٢٥، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) - تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار: دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - عدد الأجزاء: ٦ : ٤ / ١٥١٨، والمعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة : (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار): دار الدعوة: ٢ / ٥٦٣ .

بالنكاح^(١).

عرفه المالكية: صفة حكمية ترفع حلية متعة الزوج بزوجه موجباً (٢).

عرفه الشافعية: حل عقدة النكاح بلفظ الطلاق أو نحوه (٣).

عرفه الحنابلة: حل قيد النكاح (٤).

ومن خلال تعاريف الفقهاء السابقة يكون التعريف المختار هو: رفع قيد النكاح في

الحال أو المآل بلفظ مخصوص .

(١) الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ) - عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقاً): مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها): ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م - عدد الأجزاء: ٥: ٣ / ١٢١، وكنز الدقائق: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ) - المحقق: أ. د. سائد بكداش: دار البشائر الإسلامية، دار السراج - الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ١: ١ / ٢٦٩، ومجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكلبي المدعو بشيخي زاده (ت ١٠٧٨ هـ) - تحقيق خرح آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور - دار الكتب العلمية - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م - لبنان/ بيروت - عدد الأجزاء: ٤: ٢ / ٣

(٢) المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ) - المحقق: حميش عبد الحق: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة - أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة - عدد الأجزاء: ٣: ١ / ٨٢٥، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرية المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ): دار الفكر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م - عدد الأجزاء: ٢: ٢ / ٣٠.

(٣) غاية البيان شرح زبد ابن رسلان: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ): دار المعرفة - بيروت - عدد الأجزاء: ١: ١ / ٢٦١.

(٤) المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ): دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م - عدد الأجزاء: ٨: ٦ / ٢٩٢.

مشروعية الطلاق :

الطلاق مشروع باتفاق الفقهاء، والأصل في مشروعيته الكتاب والسنة والاجماع :
اما الكتاب فاستدلوا بآيات كثيرة منها :

١ - قوله تعالى: [الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان] (١).

٢ - قوله تعالى: [يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن] (٢).

وأما السنة النبوية :

١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق)) (٣)

٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أن رسول الله ﷺ، طلق حفصة، ثم راجعها)) (٤).

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٣٩.

(٢) سورة الطلاق: من الآية ١.

(٣) ينظر: المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ - عدد الأجزاء: ٤: ٢ / ٢١٤، كتاب الطلاق، حديث رقم (٢٧٩٤).

(٤) ينظر: سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ): دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٧ - تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي - عدد الأجزاء: ٢: ٢ / ٢١٤، كتاب الطلاق، باب في الرجعة، حديث رقم (٢٢٦٥)، وسنن ابن ماجه: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي عدد الأجزاء: ٢: ١ / ٦٥٠، كتاب الطلاق، باب حدثنا سويد بن سعيد (٢٠١٦)، والمستدرک علی الصحیحین: ٢ / ٢١٥، كتاب الطلاق، حديث رقم (٢٧٩٧).

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

واجمعت الأمة الإسلامية على مشروعية الطلاق .

حكم الطلاق: ذكر الجمهور أن الطلاق مباح، وعدم ارتكابه اولى الالعارض قوي؛ لان فيه قطعاً للألفة، وهو حق شرعي كفه الشرع للزوج لإنهاء علاقته الزوجية لعدة اسباب، وهذا الحق تعتره الأحكام التكليفية، كالواجب والمستحب والمكروه والمحرم: فالطلاق الواجب: هو طلاق المولى بعد التربص عند انقضاء مدة الايلاء وابي الفينة، وطلاق الحكامين في شقاق الزوجين .

والطلاق المستحب: وهو وقوع الخصومة بين الزوجين، وخوفها عدم اقامة حدود الله، فيستحب له أن يطلقها؛ لأنه إذا لم يطلقها ربما أدى إلى الشقاق، أو تكون المرأة غير عفيفة .

والطلاق المكروه: هو أن تكون علاقة الزوجين متوافقة ومستقيمة، ولا يكره شيئاً منها سواء في دينها أو اخلاقها، عند يكره له أن يطلقها؛ لقوله - ﷺ -: ((أبغض الحلال إلى الله الطلاق))^(١).

والطلاق المحرم: وهو ان يطلق الزوج زوجته التي دخل بها في الحيض، أو في الطهر الذي جامعها فيه قبل أن يتبين حملها، ويسمى طلاق البدعة؛ لقوله تعالى: [فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ]^(٢)، أي: لوقت عدتهن، ووقت العدة: هو الطهر^(٣).

(١) السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجِردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) - المحقق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م: ٧ / ٥٢٧، كتاب الخلع و الطلاق، باب ما جاء في كراهية الطلاق، حديث رقم (١٤٨٩٤) .

(٢) سورة الطلاق: من الآية: ١ .

(٣) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) - المحقق: قاسم محمد النوري: دار المنهاج - جدة

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

الحكمة من مشروعية الطلاق: حث الاسلام على الزواج والترغيب فيه، لذلك حرص على استقرار الحياة الزوجية؛ لأنها تؤدي الى استقرار المجتمع، لهذا السبب جعل الاسلام عقد الزواج دائماً، حتى تستمر الحياة الزوجية قائمة بينهما الى ان يفرق الموت بينهما، الا أن هذا الزواج قد يمر بأمور تؤدي الى تنافر القلوب فتستحكم النفرة في نفوسهم، عندها تستحيل ان تعود المودة بينهما، فيصبح بقاء هذه العلاقة الزوجية نقمة على الاسرة والمجتمع، فشرع الطلاق على الرغم من انه لم يكن داعياً الى الاكثار منه، ولكن شرعه كعلاج اخير لا نهائ هذا الخلاف بين الزوجين الذي وصل بينهما الى طريق مسدود .

السبب في جعل الطلاق بيد الرجل :

فما هو معروف ان عقد النكاح عقد مشترك بين الرجل والمرأة، ولكن الشارع جعل الطلاق بيد الرجل دون المرأة لأسباب عدة منها :

- ١ - أن الرجل عقله اكمل من المرأة، وادراكه اوسع، وأبعد نظراً لعواقب الامور.
- ٢ - ان الزوج هو القائم على المرأة، وهو من وجب عليه المهر، ولو كان الطلاق بيد المرأة فلربما طمعت بالمهر وطلقت زوجها وتزوجت غيره طمعا بمهر جديد، وهذا يضر بالزوج، لذلك وضع الشرع الامر بيده؛ لان ذلك من لوزم القوامه كما قال تعالى: [الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ] (١).
- ٣ - إن من أهم الامور التي تؤدي الى نجاح الاسرة هي وجود شخص قوي

الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١٣ : ١٠ / ٧٧، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ): دار الفكر عدد الأجزاء: ٤ : ٢ / ٣٦١، وكشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ): دار الكتب العلمية عدد الأجزاء: ٦ : ٥ / ٢٣٢، (١) سورة النساء: من الآية ٣٤ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

الشخصية، حازم وصلب، وهذا لا تجده الا في الرجل، لان المرأة بطبعها عاطفية، فربما توقع الطلاق لأسباب بسيطة وواهية لا تستوجب هدم حياتها الزوجية .

أقسام الطلاق :

أولاً: صريح وكناية .

القسم الأول: الصريح: اتفق الفقهاء على أن الصريح في الطلاق هو: ما لم يستعمل إلا فيه غالباً، لغة أو عرفاً، أي: ما ثبت حكمه الشرعي بلا نية، ولا يوجد تناف بين التعريفين، ولكن تكامل^(١)، والفاظه عند الفقهاء هي:

عند الحنفية: هو قوله أنت طالق ومطلقة وطلقتك فهذا يقع به الطلاق ؛ لأن هذه الألفاظ تستعمل في الطلاق ولا تستعمل في غيره فكان صريحاً، ولا يفتقر إلى النية^(٢).

وقال المالكية: الكناية الظاهرة لها حكم الصريح، وهي التي جرت العادة أن يطلق بها في الشرع أو في اللغة كلفظ التسريح والفراق وكقوله أنت بائن أو بته أو بتلة وما أشبه ذلك^(٣).

(١) ينظر: درر الأحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامرز بن علي الشهرير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (ات: ٨٨٥هـ): دار إحياء الكتب العربية - عدد الأجزاء: ٢: ١ / ٣٦١، والفقهاء المنهجية على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى - اشترك في تأليف هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - الطبعة: الرابعة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م - عدد الأجزاء: ٨: ٤ / ١٢٢، وشرح الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ات: ٧٧٢هـ): دار العبيكان - الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م - عدد الأجزاء: ٧: ٥ / ٣٩٥.

(٢) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ) - المحقق: طلال يوسف: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - عدد الأجزاء: ٤: ١ / ٢٢٥.

(٣) ينظر: القوانين الفقهية: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

واما عند الشافعية: فصريح الطلاق ثلاثة ألفاظ: الطلاق والفراق والسرح، لورودها في القرآن، قال تعالى: [الطلاق مرتان، فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان]^(١)، وقال: [أو فارقهن بمعروف]^(٢).

كما أن لفظ الخلع يعتبر من الألفاظ الصريحة على المشهور في مذهبهم^(٣). وعند الحنابلة: لفظ الطلاق وما تصرف منه، فلو قال أنت طلاق أو الطلاق أو طلقك أو مطلقة فهو صريح، لا غير، أما لفظ الفراق والسراح فهو كناية؛ لأنها يستعملان في غير الطلاق كثيرا فلم يكونا صريحين^(٤).

حكم الطلاق الصريح: يقع الطلاق باللفظ الصريح بدون حاجة إلى نية، فلو قال الرجل لزوجته: أنت طالق، وقع الطلاق، ولا يلتفت لادعائه أنه لا يريد الطلاق. القسم الثاني: الكناية: هو كل لفظ يحتمل الطلاق وغيره، ولم يتعارفه الناس في إرادة الطلاق، مثل قول الرجل لزوجته: الحقي بأهلك، اذهبي، اخرجي، أنت بائن، أنت بتة، أنت خلية، برية، اعتدي، استبرئي رحمك، أمرك بيدك، أنت علي حرام، ونحوها من الألفاظ التي لم توضع للطلاق، وإنما يفهم الطلاق منها بالقرينة أو دلالة الحال^(٥).

الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) - عدد الأجزاء: ١ : ١ / ١٥٣ .

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٨٩ .

(٢) سورة الطلاق: من الآية ٢ .

(٣) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ): دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م - عدد الأجزاء: ٨ : ٦ / ٤٢٥-٤٢٦

(٤) ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع: ٥ / ٢٤٥ .

(٥) ينظر: القوانين الفقهية: ١ / ١٥٢، ومنهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) - المحقق: عوض قاسم أحمد عوض: دار الفكر - الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م - عدد الأجزاء: ١ : ١ / ٢٣٠، والمحرر في الفقه على مذهب

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

حكم الطلاق بالكناية: لا يقع الطلاق بالكناية بلا نية، فإن كانت نية الزوج الطلاق وقع، وإن لم يكن ينو الطلاق لم يقع^(١).

ثانيا: الطلاق الرجعي والبائن:

القسم الأول: الرجعي: هو الطلاق الذي يحق للزوج رد زوجته في عدتها من غير استئناف عقد، لكن بإشهاد فقط^(٢).

وأصل الطلاق أن يكون رجعيا؛ لأن الأصل في الطلاق الحظر، ولكن روعي للحاجة، التي تندفع بالطلاق الرجعي^(٣).

الإمام أحمد بن حنبل: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى: ٦٥٢هـ): مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م - عدد الأجزاء: ٢ / ٣ / ٥٥.

(١) ينظر: شرح فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي - (ت ٦٨١هـ) - دار الفكر - عدد الأجزاء: ٤ / ٦٦، ورد المحhtar على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ): دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م - عدد الأجزاء: ٦ / ٣ / ٢٩٩، أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»: أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧هـ): دار الفكر، بيروت - لبنان - الطبعة: الثانية

عدد الأجزاء: ٣ / ٢ / ١٤٣، وفتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب): سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (ت: ١٢٠٤هـ): دار الفكر - عدد الأجزاء: ٥ / ٤ / ٢٢٦، المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ): دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٨ / ٦ / ٣١٧.

(٢) ينظر: المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ): دار الفكر - بيروت - عدد الأجزاء: ١٢ / ٩ / ٤٨٤.

(٣) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

ولوقوع الطلاق الرجعي شروط هي :

الشرط الأول: أن لا يكون الزوج اكمل الثلاث طلقات .

الشرط الثاني: أن يكون الطلاق قد وقع بألفاظ الطلاق الرجعي

الشرط الثالث: أن يكون الزوج دخل بزوجه حقيقة .

الشرط الرابع: أن لا يكون طلاقه بعوض^(١) .

حكم الطلاق الرجعي: للطلاق الرجعي أحكام هي :

١ - حق الرجعة للزوج: للزوج الحق في ارجاع زوجته متى شاء، وبدون عقد نكاح

جديد، دون رضاها مادامت في العدة، وان راجعها بعد انتهاء العدة بانت منه وحل لها مؤخر صداقها .

٢ - نقص عدد الطلقات: يملك الزوج عدد من الطلقات التي شرعها له الشارع،

فكل طلقة رجعية تؤدي الى نقص طلقاته .

٣ - بقاء الملك والحل: الطلاق الرجعي لا يرفع الملك، ولا الحل، فحينما تكون المطلقة

في العدة، فهي في حكم الزوجة، فيحل له ما يحل لكل زوج من زوجته .

٤ - حرمة الاستمتاع: يحرم الشافعية على الزوج الاستمتاع بزوجه بوطء، او بغيره

المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) - وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) - وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين: دار الكتاب الإسلامي - الطبعة: الثانية - عدد الأجزاء: ٨: ٣ / ٢٥٨ .

(١) ينظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ) - المحقق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر: دار الفكر، بيروت، عدد الأجزاء: ٢ / ٤٤٨، والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ): دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - عدد الأجزاء: ١٠: ٨ / ٢٧٨ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

حتى وان كانت بنظرة بلا شهوة؛ لأنها مفارقة كالبائن، والطلاق يحرم النكاح، فإن وطئها، فليس عليه حد حتى وإن كان عالماً بالتحريم، لان العلماء مختلفون في اباحته^(١).

ثانياً: الطلاق البائن: هو الطلاق الذي يتجاوز مدة العدة، أو الذي يكمل الثلاث طلقات، او: هو الطلاق الذي تنفصل به الزوجة عن زوجها نهائياً .

وينقسم الطلاق البائن إلى قسمين :

١ - بائن بينونة صغرى: هو الذي لا يستطيع الرجل بعده أن يعيد مطلقته إلى الزوجية

إلا بعقد جديد ومهر جديد، وتكون بالطلقة البائنة الواحدة، وبالطقتين البائنتين^(٢).

ويقع الطلاق بائناً بينونة صغرى في الحالات التالية :

١ - الطلاق على مال الخلع: وذلك لأن الزوجة ضحت بما لها لزوجها في الخلع حتى

يطلقها وتملك نفسها، وتتخلص من قيد زوجها، وذلك يتأتى بجعل الطلاق بائناً وليس رجعيًا.

٢ - الطلاق قبل الدخول؛ لأنه لا عدة عليها .

(١) ينظر: العناية شرح الهداية: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ): دار الفكر - عدد الأجزاء: ١٠ : ٤ / ١٥٨، والعزیز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) - المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م - عدد الأجزاء: ١٣ : ٩ / ١٨٤، وروضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) - تحقيق: زهير الشاويش: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان - الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م - عدد الأجزاء: ١٢ : ٨ / ٢٢١، والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ٤ / ٤٧٨ .

(٢) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٢ / ٩٤٣، والفقهاء المنهجي: ٤ / ١٤٣ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

٣- عند التفريق بأسباب كالعيب والضرر والايلاء^(١).

للطلاق البائن بينونة صغرى آثار هي :

١ - حلول المهر المؤجل بمجرد الطلاق بأقرب الأجلين، الموت أو الطلاق.

٢ - ينقص من عدد الطلقات التي يملكها الزوج .

٣ - لا يحق للزوج ان يسترجعها الا بعقد ومهر جديدين، وباختيارها ورضائها^(٢).

حكم الطلاق البائن بينونة صغرى: يزيل الملك، فتنقطع به الرابطة الزوجية، فلا يحل له وطؤها، كما لا يصح ظهاره، وإيلاؤه، ويمنع التوارث بينهما، كما لا يشترط ان تتزوج بغيره حتى تحل له^(٣).

الطلاق البائن بينونة كبرى: وهو الطلاق الذي يكمل به الزوج طلقاته الثلاث، سواء قبل الدخول بها، أو بعده^(٤).

حكم الطلاق البائن بينونة كبرى: من طلق زوجته طلاقاً بائناً بينونة كبرى، فلا يحلّ له إرجاعها، إلا بعد أن تنكح زوجاً آخر نكاحاً صحيحاً، داخلها دون ارادة التحليل، لقوله تعالى [فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره]^(٥)، وهذا مما لا خلاف

(١) ينظر: المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ): دار المعرفة - بيروت، الطبعة: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٣٠ / ٦ / ١٨، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ): دار الحديث - القاهرة: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٤ / ٣ / ٨٣.

(٢) ينظر: الفقه المنهجي: ٤ / ١٤٣ .

(٣) ينظر: تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ): دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. ٢ / ١٨٥ .

(٤) ينظر: أسهل المدارك: ٢ / ١٤٩، والفقه المنهجي: ٤ / ١٤٣ .

(٥) سورة البقرة: من الآية ٢٣٠ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

فيه بين العلماء^(١).

ثالثا: الطلاق السني والبدعي .

الطلاق السني: وهو أن يطلق الرجل امرأته طلقة واحدة في طهر لم يجامعها، ويتركها حتى تنقضي عدتها^(٢).

شروط الطلاق السني :

- ١ - ان تكون طلقة واحدة .
- ٢ - أن لا يتبع طلاقه طلاقا آخر لحين انقضاء العدة
- ٣ - أن لا يمس مطلقته في طهرها .
- ٤ - ان يوقع الطلاق وزوجته في طهر .
- ٥ - أن يكون مدخولا بها، وغير حامل، وان لا تكون صغيرة، ولا آيسة^(٣) .

(١) ينظر: أسهل المدارك: ٢ / ١٤٨، والفقهاء المنهجي: ٤ / ١٤٣، والشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ): دار ابن الجوزي - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ - عدد الأجزاء: ١٥: ١٢ / ١٣٠ .

(٢) ينظر: لسان الحكام في معرفة الأحكام: أحمد بن محمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشحنة الثقفي الحلبي الحلبي (المتوفى: ٨٨٢هـ): البابي الحلبي - القاهرة - الطبعة: الثانية، ١٣: ١ / ٣٢٤، والبيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) - حقه: د محمد حجي وآخرون: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان - الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م - عدد الأجزاء: ٢٠ (١٨) ومجلدان للفهارس): ٥ / ٤٥٤، والفقهاء المنهجي: ٤ / ١٣٣، والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ٨ / ٢٣٦ .

(٣) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) - المحقق: محمد أحمد وأحمد ولد مادريك الموريتاني : مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثانية - ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م - عدد الأجزاء: ٢: ٢ / ٥٧٣، وروضة الطالبين وعمدة المفتين: ٨ / ٣، والتنف في الفتاوى: أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّعدي، حنفي (المتوفى: ٤٦١ هـ) المحقق: المحامي الدكتور صلاح الدين

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

الطلاق البدعي: أن يطلق الزوج زوجته ثلاثاً أو اثنتين بكلمة واحدة، أو يطلقها ثلاثاً في طهر واحد^(١)

حكم الطلاق البدعي: حكمه حرام أو مكروه .

فالحرام: ان يقع الطلاق في الحيض أو النفاس، وفي تلك الحالة يجبر المطلق على ارجاع مطلقته لرفع الحرمة .

والمكروه: ما وقع الطلاق في غير الحيض والنفاس، كما لو طلقها في الطهر الذي جامعها فيه، وهنا لا يجبر على ارجاعها حتى وإن كان طلاقاً بدعياً^(٢) .

ومن حيث وقت وقوع الأثر الناتج عنه على ثلاثة أنواع: منجز، ومعلق على شرط، ومضاف إلى المستقبل :

رابعاً: الطلاق المنجز والمضاف والمعلق .

١ - الطلاق المنجز: هو طلاق قصد به المطلق وقوع طلاقه في الحال، دون ان يعلقه على شرط او يضيفه الى المستقبل كقوله (انت طالق)^(٣) .

حكمه: ينعقد هذا النوع من الطلاق، ويكون سبباً للفرقة بين الزوج وزوجته في الحال، وتترتب عليه اثار الطلاق ما دام مستوفياً لشروطه^(٤) .

٢ - الطلاق المضاف: هو طلاق أضاف الزوج حصوله إلى وقت في المستقبل، كأن

الناهي: دار الفرقان / مؤسسة الرسالة - عمان الأردن / بيروت لبنان - الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ / ١ / ٣١٩ .

(١) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: ١ / ٣٥٩ .

(٢) ينظر: القوانين الفقهية: ١ / ١٥٠ .

(٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين الكاساني - سنة الولادة / سنة الوفاة ٥٨٧ -

دار الكتاب العربي بيروت - ١٩٨٢ - عدد الأجزاء ٧: ٣ / ٢٦ .

(٤) المصدر نفسه .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

يقول الزوج لزوجته: أنت طالق في شهر كذا، أو في غرته أو أنت طالق غداً، أو أول الشهر الفلاني .

وحكمه: هنا يقع الطلاق بمجيء أول جزء من أجزاء الزمن الذي أضيف إليه، بحال كانت المرأة محلاً لوقوع الطلاق عليها عند ذلك الوقت، وكان الرجل أيضاً أهلاً لإيقاعه ؛ لأنه قصد إيقاعه بعد زمن، لا في الحال، فربما تتغير ظروف الزوجين عند مجيء ذلك الزمان المضاف إليه الطلاق^(١) .

٣- الطلاق المعلق: إن علقه على أمر مستقبل محقق الوقوع، أو غالب وقوعه، كقول الزوج لزوجته: إن دخلت دار فلان فانت طالق^(٢) .

حكمه: اختلف الفقهاء في حكم الطلاق المعلق على اقوال :

اولاً: مذهب جمهور الفقهاء الأربعة: أن الطلاق المعلق على شرط، يقع متى حصل من الزوجة ما علق عليه الطلاق، من غير أن يكون محتاجاً إلى نية الزوج المطلق، كأن يقول لها إن ((إن ذهبت إلى بيت أهلك بدون إذني فأنت طالق))، فإذا ذهبت بدون إذنه تطلق في الحال^(٣) .

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٧ / ١١، وكشاف القناع عن متن الإقناع: ٥ / ٢٢٧ .
(٢) ينظر: رد المحتار على الدر المختار: ٣ / ٣٤١، وبلغة السالك لأقرب المسالك: أحمد الصاوي، تحقيق ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين - دار الكتب العلمية - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م - لبنان/ بيروت - عدد الأجزاء: ٤ / ٢ / ٣٧٤ .

(٣) ينظر: البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ): دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م - عدد الأجزاء: ١٣ / ٥ / ٤١٣، والمقدمات الممهديات: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) - تحقيق: الدكتور محمد حجي: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ٣ / ١ / ٥٧٦، والمهذب في فقه الإمام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ): دار الكتب العلمية -

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

ثانيا: مذهب الظاهرية: لا يقع الطلاق حتى وان وجد المعلق عليه^(١).

المبحث الثاني

سأتحدث في هذا المبحث عن

اسباب الطلاق، وطرق معالجتها

سأذكر في هذا المبحث نسب الطلاق في كل من مدينتي الرمادي والفلوجة، والاسباب التي ادت لارتفاع معدلات الطلاق، مع ذكر الحالات لكل سبب كما اخبرني بها القضاة ان وجدت .

ولقد قمت ميدانيا وبالتعاون مع محكمتي الاحوال الشخصية في الرمادي والفلوجة، ومجلسي الفتوى والطلاق في المدينتين بدراسة اسباب ظاهرة الطلاق، اضافة الى احصاء نسب هذه الظاهرة في المدينتين .

وقد كانت نسب الطلاق في مدينة الرمادي لعام ٢٠١٧ (١٦،٧٪) .

ونسب الطلاق في مدينة الفلوجة لعام ٢٠١٧ (١٨،٢٪) .

وكانت نسب الطلاق في مدينة الرمادي لغاية الشهر التاسع من عام ٢٠١٨ (٩،١٣٪) .

وكانت في مدينة الفلوجة ولغاية الشهر الثامن من عام ٢٠١٨ (٧،١٩٪) .

وهذه هي حالات الطلاق الموثقة رسميا، ما عدا الحالات الكثيرة التي تحدث خارج

عدد الأجزاء: ٣ / ٣ / ٢١، العدة شرح العمدة: عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: ٦٢٤هـ): دار الحديث، القاهرة: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م - عدد الأجزاء: ١ : ١ / ٤٤٩ .
(١) ينظر: المحلى بالآثار: ٩ / ٤٧٩ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

المحاكم والتي يصعب تقديرها وعددها، ولتزايد هذه الظاهرة اسباب كثيرة منها:
زواج الاقارب بالإكراه: يقوم الاهل خصوصا بالمجتمعات العشائرية^(٢)، بإجبار
الشاب والفتاة على الزواج من بعضهما البعض بسبب القرابة، حتى وان كانا لا يطيقان
بعضهما، وبعد الزواج تطفوا المشاكل بينهما لعدم رغبتها ببعض، مما يؤدي بالغالب الى
طلاقهما .

استسهال الزواج: كثير من الشباب خصوصا البعيد عن دينه عندما يعجب بفتاة ولا
يستطيع اقامة علاقة عاطفية معها بسبب الاجواء المحافظة التي تعيش بها الفتاة تجده
يتقدم للزواج منها لإشباع اعجابه وغريزته، وما ان يبدأ زواجهما حتى تبدأ معه المشاكل
التي تؤدي الى الطلاق بأسرع وقت ممكن ؛ لأنه زواج مبني على اساس هش وهو اشباع
الغريزة .

تدخل اهل الزوجين: تدخل اهل الزوج او الزوجة في حياة ابناؤهما لها الاثر الكبير
في كثرة المشاكل بين الزوجين مما يؤدي الى الطلاق بينهما، ومن الحالات التي اخبرني عنها
القضاة بسبب تدخل الاهل :

أ - ان ام احدى الزوجات تتدخل في كل صغيرة وكبيرة في حياة ابنتها، والتي كانت
تعيش مع زوجها لوحدهما في بيت منعزل مع اولادهما، وحاول الزوج كثيرا اثناء ام
زوجته عن هذا التدخل ولكن دون جدوى، وطلب من زوجته ان لا تستمع الى كلام
امها ولكن لم تصغ له، وبالتالي طلقها واصبح اولادهما الاربعة ضائعين بين الاب والام .
ب - بعد ان عقد لهما القاضي، وعند خروجهما سالت الام ابنتها عن مبلغ المؤخر، ولما
اخبرتها قامت قيامة الام ؛ لأنها تعتبره قليلا، وكلمة من هنا وكلمة من هناك دخل الزوج

(٢) مجتمع محافظة الانبار يغلب عليه الطابع العشائري .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

للقاضي وطلق ابنتها قبل ان يخرجها من المحكمة .

زواج الزوج على زوجته: رغم ان الشارع قد حلل التعدد، لكن هناك كثير من النساء لا تتحمل ذلك لغيرتها او لإحساسها بالإهانة كما تتصور، فتطلب الطلاق، وهناك من ترضى بزواجه، ولكن غياب العدل بينها وبين زوجته الجديدة يؤدي الى عدم تحملها فتطلب الطلاق، وللأسف هناك الكثير من الرجال لا يعدلون بين زوجاتهم وهذا لا يجوز شرعا، فيهدم أسرته بسبب عدم عدالته .

الأسباب الاقتصادية: ربما يكون الزوج عاطلا عن العمل، او يعمل ولكن مردوده المادي من وظيفته قليلا، او يكون بخيلا على زوجته، هنا تحدث المشاكل خصوصا عندما تكون الزوجة جشعة بكثرة طلباتها، فتصل حياتها الى طريق مسدود نهايته الطلاق .

عدم نضج الزوجين او احدهما: عندما لا يعرف الزوج والزوجة معنى الحياة الزوجية، بسبب عدم نضجها او احدهما، تكثر بينهما المشاكل وتغيب عنهما الحكمة، فيكون تفكيرهما هو الانفصال دون النظر الى عواقبه، خصوصا عندما يكون لديها اطفال . وهناك حالة اخبرني بها القاضي لهذا السبب وهي :

جاءه شاب وفتاة لكي يعقد لهما، وكانا صغارا جدا، عقدت لهما وانا غير مقتنع بهذا الزواج، وفعلا بعد فترة قصيرة جاءا فطلقتهما من بعض، فوقع ما توقعته .

عمل المرأة: هناك للأسف من الزوجات عندما تعمل تظن انها اصبحت لا تحتاج للزوج، وانها مكنتية بما تكسبه من مردود مادي، فيقل اهتمامها بزوجها، وتصبح ندا له، وتنسى او تناسى ان الحياة الزوجية ليست مالا فقط، وانما حب وعشرة والفة، وهنا يطلقها الزوج بعد ان فقد الامل في رجوعها لحياتها الزوجية الطبيعية، او ربما يطمع الزوج براتب زوجته وتمتنع عن اعطاؤه اياه فتحدث المشاكل التي تؤدي للطلاق .

وسائل التواصل الاجتماعي: من الاسباب الدخيلة على مجتمعنا، والتي ادت الى كثير

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

من حالات الطلاق، هي الاستخدام السيء لوسائل التواصل الاجتماعي، وخصوصا الهاتف النقال، فمنه حدثت الخيانات، التي ادت الى طلاق الزوجين، وسأذكر هنا حالة ذكرها لي احد القضاة وهي: انه بعد ان عقد لشاب وفتاة، وبعد خروجهما بدقائق عاد الزوج وطلب طلاق زوجته، فلما سألته عن السبب اجاب بان زوجته وعند خروجها من غرفة القاضي اعطت احد الشباب رقمها ليتصل بها، وراها زوجها دون ان تعلم . غياب الزوج عن زوجته، أي هجرها لمدة زمنية طويلة: قد لا تتحمل الزوجة غياب زوجها لفترة طويلة، خوفا على نفسها من الوقوع بالفتنة، فتطلب الطلاق منه، بعد ان تياس من تبدل حاله .

تقصير الطرفين في واجباتهما: لكل من الزوج والزوجة واجبات تقع على عاتقهما، وعليهما تحملها، فواجبات الزوج تحمل الاعباء المالية، بينما واجبات الزوجة الاهتمام بزوجها وبيتها واولادها، وفي حالة التقصير من احدهما تنبع المشاكل التي تؤدي لطلاقهما .

العنف وتحكم الأزواج: تقع بعض الزوجات فريسة لزوج لا يقدر ولا يحترم الحياة الزوجية، فتجده يعنفها بلسانه بسبها وانتقادها والسخرية منها خصوصا امام الاخرين، او يعنفها جسديا بالضرب المبرح على اي خطأ منها، فتصبح عيشتها جحيما، فتلجأ الى الطلاق للخلاص من ظلم زوجها .

الخيانة الزوجية: العلاقة الزوجية لا بد ان تبنى على الثقة، والصدق، والاخلاص بين الزوجين، وعند خيانة احد الزوجين تنهدم هذه الثقة مما تجعل حياتهما جحيما حتى وان استمرت، واغلب هذه الخيانات نهايتها الطلاق بين الزوجين، ولا سيما ان كانت الخيانة من الزوجة بسبب طبيعة مجتمعنا الديني والعشائري الذي يرفض هذا الفعل برمته .

عدم التكافؤ: من العناصر المهمة لاستقرار الزواج واستمراريته هي التكافؤ بين

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

الزوجين، سواء اجتماعيا او ثقافيا او دراسيا او ماديا، وعند عدم التكافؤ تحدث مشاكل صغيرة وتتطور الى ان تكبر فتؤدي للطلاق، وبرايي ان هذا السبب ليس موجبا للطلاق بين الزوجين، لان الحياة الزوجية ليست امور ظاهرية ولكن العلاقة الزوجية تفاهم وحب وعشرة، وهذه كفيلة لإلغاء كل الفوارق بينهما .

الروتين: البشر بطبيعته يحب التجدد، والحياة الزوجية قد تمر بفترات ملل وروتين بين الزوجين لالتزام الزوجين بنمط حياة تقليدي، اضافة لضعف الوازع الديني لكليهما او اخدهما، وهذا نذير خطر يهدد علاقتها ويؤدي لحدوث المشاكل التي تفرقهما، لذلك عليهما القيام بأعمال تجدد حياتهما وتبعدها عن الروتين، ويقع هذا على عاتق الزوجة اكثر منه من الزوج .

النظرة المثالية للحياة الزوجية: يحلم الشاب بزوجة مثالية، وكذلك الفتاة، وهذه المثالية تكون اكثر عند الزوجة ؛ لأنها عاطفية بطبعها، فتحلم بحياة مستقرة بعيدة عن تحمل المسؤوليات، بينما نجدها اقل عند الزوج ؛ لأنه رجل، وجل حياته للعمل والجد، وعند الزواج يكتشفان ان هذه المثالية موجودة فقط في الخيال وفي الأفلام الرومانسية، دون الحياة الواقعية، لصعوبة الحياة، ولطبيعة المجتمع الذي يعيشون فيه، فتحدث مشاكل بينهما لعدم وجود هذه المثالية في بعضهما، فيحدث الطلاق، ونسوا ان الحياة الزوجية ما هي الا تعاون وعشرة ومحبة، وتكوين اسرة على اسس متينة مبنية على الدين والاخلاق الحميدة .

عدم قناعة الزوجة: هناك من الزوجات من تقارن زوجها بزوج أختها أو صديقتها الذي يعاملها بحب وحنان ويكثر لها من الهدايا بالمناسبات وغيرها، وهذه المقارنة ستفسد الزواج وتحيله الى جحيم يوصلها الى الطلاق، متناسية ان زوجها ربما لا يجد ما يهديه لها لكثرة طلبات البيت ولضيق حالته المادية، والواجب عليها ان تقف معه في

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

السراء والضراء، وتحمل معه ضيق العيش حتى لا تخسره وتخسر نفسها .
ارتياح النساء للسحرة: لقد كثر ارتياح الزوجات على السحرة لأسباب عدة منها
السيطرة على زوجها، او ابعاده عن اهله، وغيرها من الاسباب، وعندما ينكشف امرها
تتأجج المشاكل فيقوم الزوج بتطليقها، وللأسف هذا مرده الى غياب الوازع الديني لدى
الزوجات الذي يؤدي الى ضياع مستقبلهن واسرهن .

الغيرة القاتلة: هناك من النساء من اصببت بمرض الغيرة القاتلة غير المبررة احيانا،
فترها تشك بزوجها، فتراقب حركاته وسكناته، فيضجر الزوج لإحساسه بانه مكبل
بغيرة ومراقبة زوجته، عندها تحدث المشاكل التي تؤدي للطلاق، وكذلك الغيرة والشك
من الزوج نحو زوجته تؤدي الى نفس النتيجة .

العوامل الصحية: غالبا ما تحدث حالات طلاق بسبب الوضع الصحي وتمثل في:
ان تكون الزوجة مريضة، او عقيمه، او تنجب الاناث فقط، او انجابها لأطفال مشوهين،
عندها يتحجج الزوج لطلاقها، كذلك عند وجود مرض منفر عند احد الزوجين تصعب
معه استمرار حياتهما الزوجية .

فارق السن بين الزوجين: لا شك ان تقارب الاعمار للزوجين مهم جدا، ولكن
هناك من الزيجات يكون الفارق بينهم كبيرا، وهذا الفارق لا يشكل أي مشكلة في بداية
الزواج، ولكن بعدها تظهر المشكلات، خصوصا من الناحية الجنسية ل احد الزوجين،
فتؤدي الى الطلاق .

وقد ذكر لي احد القضاة ان زوجة طلبت الطلاق وكانت صغيرة جدا بالنسبة
لزوجها، وعندما استفسرت منها عن السبب، اجابت بانه رجل كبير وانا شابة ولا يليبي
لي حاجاتي الجنسية واخاف على نفسي من الفتنة ان بقيت معه، واريد الطلاق منه واتزوج
شابا بعمرى .

طرق معالجة ظاهرة الطلاق:

١ - يجب ان يكون الاختيار في الزواج مبني وفقا للدين والخلق، بعيدا عن المظاهر الشكلية كالغنى او الجمال، لقوله عليه السلام: ((تنكح المرأة لأربع: لملها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك))^(١)، كذلك على الفتاة تطبيق قوله ﷺ: ((إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض))^(٢).

٢ - على الزوجين ان يتعلما ثقافة التعامل الصحيح بينهم، والتي تقوم على الحب والتفاهم والرفق، تطبيقا لقوله عليه الصلاة والسلام ((إذا أراد الله عز و جل بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق))^(٣).

٣ - معرفة حدود كل زوج من الامور التي تؤدي الى التفاهم والانسجام بينهما، وان يتيقنا انها شريكان فلا يمكن ان يمتلك احدهما الاخر، وان يستشعرا المسؤولية فيما بينهما، وكذلك نحو اولادهما، فالزوج وزوجته كل منها راع في بيته، تصديقا لقوله ﷺ ((كلكم راع ومسؤول عن رعيته والإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسؤولة عن رعيتهما والخادم في مال

(١) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت - عدد الأجزاء: ٥: ٢ / ١٠٨٦، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم (١٤٦٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: ١ / ٦٣٢، كتاب النكاح، باب الأكفاء، حديث رقم (١٩٦٧).

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني: مؤسسة قرطبة - القاهرة عدد الأجزاء: ٦: ٦ / ٧١، حديث رقم (٢٤٤٧١)، قال عنه شعيب الارنؤوط حديث صحيح.

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

سيده راع ومسؤول عن رعيته))^(١).

٥ - بعد استفحال المشكلات، علي الزوجين التروي والابتعاد عن بعضهما لفترة يراجعان بها نفسيهما، وهذا ما يعرف بالهدنة بوقتنا الحاضر .

٦ - يتجنب لفظة الطلاق، حتى وان كان من باب الهزل، لقوله ﷺ ((ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة))^(٢).

٧ - على الزوجين اولا حل اي مشكلة قبل تفاقمها، وان صعب عليها حلها، الاحتكام الى العقلاء من اهلها، واعلامها بهذه المشكلة حتى يساعداها في حلها، فالعقول متفاوتة بين الناس، والخبرة لها اثرها، وهذا هو ما امرنا الله سبحانه وتعالى به بقوله: [وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا]^(٣).

٨ - التزام الزوجين بالأخلاق الاسلامية في تعامل أحدهما للآخر، وان يكون الصبر هو شعارهما لإدامة علاقتهما الزوجية، مع اقتناعهما أن الشريك ليس كله سيئا، فعندما يكره منه خلقا، يجب خلقا اخر منه، لا سيما الرجال، تطبيقا لقوله تعالى: [وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا] (٤)، وقوله

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله - المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر: دار طوق النجاة - الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - عدد الأجزاء: ٩*٤: ٢ / ٥، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم (٨٩٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: ١ / ٦٥٨، كتاب الطلاق، باب من طلق أو نكح أو راجع لاعبا، حديث رقم (٢٠٣٩).

(٣) سورة النساء الآية ٣٥ .

(٤) سورة النساء: من الآية ١٩ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

ﷺ ((لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا رضي منها آخر))^(١).

٩ - على الأهل تفعيل الرؤية الشرعية، تطبيقا لقوله ﷺ ((إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل))^(٢)، حتى لا يضع الأبناء فشل زواجهما على أهلها.

١٠ - التدرج بالحلول عند حدوث المشكلات، وجعل الطلاق آخر حل، وتطبيق قوله تعالى [وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا]^(٣)، فان لم تنفع هذه الحلول يكون بعدها الطلاق وهو آخر الحلول.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: ٢ / ١٠٩١، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم (١٤٦٩).

(٢) سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) - المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت - عدد الأجزاء: ٤ : ٢ / ٢٢٣، كتاب النكاح، باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، حديث رقم (٢٠٨٢).

(٣) سورة النساء من الآية ٢٤.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسولنا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين .

سأذكر ما خلصت منه في هذا البحث من نتائج وتوصيات على شكل نقاط حتى ابتعد عن الاطالة فيما لا لزوم منه :

- ١ - ان من اهم مصادر تهديم الامة هو الطلاق ففيه خراب الافراد والاسر .
 - ٢ - اسباب الطلاق كثيرة، ومعالجتها بالرجوع الى الاخلاق التي وصانا بها ديننا في تعاملاتنا .
 - ٣ - على الدعاة والخطباء والعلماء توعية الشباب المقبلين على الزواج، مبينين لهم خطورة الطلاق على المجتمع والامة، فهذه من واجبات رجال الدين في كل عصر .
 - ٤ - من اهم اسباب الطلاق هو العامل المادي، وعلى الحكومة ان توفر للشباب الوظائف، مع اطلاق القروض بأنواعها الصغيرة والكبيرة لدعم المشاريع التي تدر على الشباب مردود مادي يساعدهم في حياتهم الزوجية .
- وأخيراً: أدعو الله جل جلاله ان يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وان يتقبله مني، وان يجعله في ميزان حسناتي يوم العرض عليه، والحمد لله رب العالمين .

المصادر

القرآن الكريم

١. الاختيار لتعليق المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصللي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ) - عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا): مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها): ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م - عدد الأجزاء: ٥ .
٢. أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»: أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ): دار الفكر، بيروت - لبنان - الطبعة: الثانية - عدد الأجزاء: ٣ .
٣. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) - المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر: دار الفكر - بيروت - عدد الأجزاء: ٢ × ١ .
٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) - وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) - وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين: دار الكتاب الإسلامي - الطبعة: الثانية - عدد الأجزاء: ٨ .
٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين الكاساني - سنة الولادة / سنة الوفاة ٥٨٧ - دار الكتاب العربي بيروت - ١٩٨٢ - عدد الأجزاء: ٧ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

٦. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ): دار الحديث - القاهرة: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٤ .

٧. بلغة السالك لأقرب المسالك: أحمد الصاوي - تحقيق ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين - دار الكتب العلمية - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، لبنان/ بيروت - عدد الأجزاء: ٤ / ٢ / ٣٧٤ .

٨. البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ): دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م - عدد الأجزاء: ١٣ .

٩. البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) - المحقق: قاسم محمد النوري: دار المنهاج - جدة - الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١٣ .

١٠. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) - حقه: د محمد حجي وآخرون: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان - الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م - عدد الأجزاء: ٢٠ (١٨) ومجلدان للفهارس).

١١. تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ): دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. ١٨٥ / ٢ .

١٢. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله - المحقق: محمد

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

زهير بن ناصر الناصر: دار طوق النجاة - الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - عدد الأجزاء: ٩*٤ .

١٣. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ): دار الفكر - عدد الأجزاء: ٤ .

١٤. درر الأحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى: ٨٨٥ هـ): دار إحياء الكتب العربية - عدد الأجزاء: ٢ .

١٥. رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢ هـ): دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م - عدد الأجزاء: ٦ .

١٦. روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ) - تحقيق: زهير الشاويش: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان - الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م - عدد الأجزاء: ١٢ .

١٧. سنن ابن ماجه: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣ هـ) - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي - عدد الأجزاء: ٢ .

١٨. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥ هـ) - المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت - عدد الأجزاء: ٤

١٩. سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥ هـ): دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٧ - تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي - عدد الأجزاء: ٢ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

٢٠. السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُ جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) - المحقق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

٢١. شرح الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ): دار العبيكان - الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م - عدد الأجزاء: ٧ .

٢٢. شرح فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي - (ت ٦٨١هـ) - دار الفكر .

٢٣. الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ): دار ابن الجوزي - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ - عدد الأجزاء: ١٥ .

٢٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) - تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار: دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - عدد الأجزاء: ٦ .

٢٥. العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) - المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩ م - عدد الأجزاء: ١٣ .

٢٦. العناية شرح الهداية: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابري (المتوفى: ٧٨٦هـ): دار الفكر - عدد الأجزاء: ١٠ .

٢٧. غاية البيان شرح زبد ابن رسلان: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

- شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ): دار المعرفة - بيروت - عدد الأجزاء: ١ .
٢٨. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب): سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ): دار الفكر - عدد الأجزاء: ٥ .
٢٩. لفته المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى - اشترك في تأليف هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - الطبعة: الرابعة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م - عدد الأجزاء: ٨ .
٣٠. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ): دار الفكر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م - عدد الأجزاء: ٢ .
٣١. القوانين الفقهية: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) - عدد الأجزاء: ١ .
٣٢. الكافي في فقه أهل المدينة: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) - المحقق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثانية - ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م - عدد الأجزاء: ٢ .
٣٣. كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ): دار الكتب العلمية عدد الأجزاء: ٦ .
٣٤. كنز الدقائق: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى:

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

٧١٠هـ) - المحقق: أ. د. سائد بكداش: دار البشائر الإسلامية، دار السراج - الطبعة:

الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م - عدد الأجزاء: ١ .

٣٥. المبدع في شرح المنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق،

برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ): دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى،

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م - عدد الأجزاء: ٨ .

٣٦. المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ):

دار المعرفة - بيروت، الطبعة: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٣٠ .

٣٧. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكلبيولي

المدعو بشيخي زاده (ت ١٠٧٨هـ) - تحقيق خرح آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور

- دار الكتب العلمية - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م - لبنان/ بيروت - عدد الأجزاء: ٤ .

٣٨. المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر

بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى: ٦٥٢هـ): مكتبة المعارف-

الرياض - الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م - عدد الأجزاء: ٢ .

٣٩. المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري

(المتوفى: ٤٥٦هـ): دار الفكر - بيروت - عدد الأجزاء: ١٢ .

٤٠. المستدرک على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه

بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) -

تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١١

- ١٩٩٠ - عدد الأجزاء: ٤ .

٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني: مؤسسة قرطبة -

القاهرة، عدد الأجزاء: ٦ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

٤٢. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت - عدد الأجزاء: ٥ .

٤٣. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار): دار الدعوة .

٤٤. المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ) - المحقق: حميش عبد الحق: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة - أصل الكتاب: رسالة دكتورة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة - عدد الأجزاء: ٣ .

٤٥. المغرب في ترتيب المغرب: أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز: مكتبة أسامة بن زيد - حلب - الطبعة الأولى، ١٩٧٩ - تحقيق: محمود فاخوري و عبد الحميد مختار - عدد الأجزاء: ٢ .

٤٦. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ): دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - عدد الأجزاء: ١٠ .

٤٧. المقدمات الممهديات: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) - تحقيق: الدكتور محمد حجي: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م - عدد الأجزاء: ٣ .

٤٨. منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) - المحقق: عوض قاسم أحمد عوض: دار الفكر - الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م - عدد الأجزاء: ١ .

ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق في قضاء الفلوجة ومركز المحافظة

٤٩. المهذب في فقه الإمام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ): دار الكتب العلمية - عدد الأجزاء: ٣ / ٣ / ٢١، العدة شرح العمدة: عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: ٦٢٤هـ): دار الحديث، القاهرة: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م - عدد الأجزاء: ١.

٥٠. لسان الحكام في معرفة الأحكام: أحمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشُّحْنَة الثقفي الحلبي الحلبي (المتوفى: ٨٨٢هـ): البابي الحلبي - القاهرة - الطبعة: الثانية، ١٣.

٥١. التنف في الفتاوى: أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغدي، حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ) المحقق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي: دار الفرقان / مؤسسة الرسالة - عمان الأردن / بيروت لبنان - الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

٥٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ): دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤ م - عدد الأجزاء: ٨.

٥٣. الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ) - المحقق: طلال يوسف: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان - عدد الأجزاء: ٤.

